

قرارات

وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية

قرار وزارى رقم ٢١١ لسنة ٢٠٠٣

صادر بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٢

بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ فى شأن التوحيد القياسى :

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة

للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ فى شأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات

القياسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٠ لسنة ١٩٩٦ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٩٦ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٥٧ بتاريخ ٢٠٠٣/٣/١ ؛

قرار

مادة أولى - يلتزم المنتجون والمستوردون بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية

الموضحة فى الكشف المرفق .

مادة ثانية - يمنح المنتجون والمستوردون مهلة ستة أشهر لتوفيق الأوضاع

مع التعديلات الواردة بالمواصفات القياسية المصرية والمشار إليها فى الكشف المرفق

وعدها سبع مواصفات .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

د. م/ على فهمى الصعيدى

كشـف

بالمواصفات القياسية المصرية

(مرفق بالقرار رقم ٢١١ بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٢)

اسم المواصفة	رقم المواصفة	مسلسل
الكوابح الإلكترونية المغذاة بتيار متردد للمصابيح الفلورسنتية الأنبوبية - متطلبات الأداء .	٢٠٠٣/٣٩٣٨	١
الكوابح الإلكترونية المغذاة بتيار متردد للمصابيح الفلورسنتية الأنبوبية - المتطلبات العامة ومتطلبات الأمان .	٢٠٠٣/٣٩٣٩	٢
الزجاج المسطح الجزء الثالث : الزجاج المسطح المسلح .	٣ ج ٢٠٠٣/٣٥٣	٣
البسكويت وطرق الفحص والاختيار الجزء الأول : البسكويت .	١ ج ٢٠٠٣/٤١٦	٤
مرققة اللحوم والدجاج المجففة .	٢٠٠٣/١٨١٩	٥
الخل الطبيعى (تعديل جزئى ٢٠٠٣)	١٩٩٧/٣٨٣ تعديل جزئى ٢٠٠٣	٦
فترات صلاحية المنتجات الغذائية ج ٨ : فترات صلاحية الخضـر . (تعديل جزئى ٢٠٠٣)	٨ ج ٢٠٠٢/٢٩١٣ تعديل جزئى ٢٠٠٣	٧